

توفي والدها وكان يدخل مبلغ في البريد لكنه لم يكن يذكر عليه فهل عليه زكاة الآن؟ الشيخ عبدالله الغديان

عبدالله الغديان

يقول كان أبي يدخل في البريد مبلغاً من المال كل فترة لجهاز أخواتي ولكن وحين الحاجة إليه وعندما توفي وجدنا أن المبلغ سبعة
الآف جنيه وامي تقول ان أبي لم يكن يذكر على هذا المبلغ فهل عليه زكاة الآن ولو كان عليه هل من الممكن ان ندفع عنه؟ وكم ندفع
عن كل سنة مرة - [00:00:00](#)

على هذا المبلغ الجواب هذا يرجع إلى هذا الدخار هل هو من باب التأمين أو ليس من باب التأمين إذا إذا كان هذا المبلغ حق شرعي
لوالدكم فانها تخرج زكاته بحسب - [00:00:23](#)

البيان الموجود عند البريد من ناحية بيان ما استحقه والدكم كل سنة من بدء الاستحاء استحقاق إلى آخره. هذا إذا كان هذا المال
حلالا. أما إذا كان حراماً ناشئاً عن تأمين - [00:00:49](#)
هذا يتصدق به كله وبالله التوفيق - [00:01:08](#)